بسم الله الرحمن الرحيم

ابراهيم عبدالرسول
المحامي
بالاستئناف العالي ومجلس الدولة
دبلوم الدراسات العليا العام في التربية
دبلوم الدراسات المالية والاقتصادية العليا
دبلوم الدراسات العليا في القانون العام
باحث دكتوراه
عضو الحزب الوطني الديمقراطي

إنه في يوم الموافق ١٧/ ٩ /٢٠٠٦

بناء علي طلب السيد الأستاذ/ **ابراهيم ربيع عبدالرسول المحامي** - بصفته عضوا بالحزب الوطني الديمقراطي - أمانة القاهرة – دائرة قسم الجمالية والمقيم ١٦ شارع راشد - قصر الشوق - الجمالية - القاهرة.

أنا محضر محكمة الجزئية انتقلت في تاريخه وأعلنت كل من :-

١) **السيد/ وائل الأبراشي** - رئيس التحرير التنفيذي بجريدة صوت الأمة وعنوانه ٥ شارع الغزل والنسيج من شارع لبنان - المهندسين .

مخاطبا مع/

٢) **السيد/ ابراهيم عيسي** - رئيس تحرير جريدة صوت الأمة وعنوانه ٥ شارع الغزل والنسيج- من شارع لبنان- المهندسين.

مخاطبا مع/

٣) **السيد/ عادل حموده** - رئيس تحرير جريدة الفجر وعنوانه ١٥ شارع أبوالكرامات - المهندسين .

مخاطبا مع/

٤) **السيد/ ابراهيم عيسى** - رئيس تحرير جريدة الدستور وعنوانه ٢٩ شارع طنطا - العجوزة .

مخاطبا مع/

الموضوع

جنحة مباشرة طبقا لنصوص المواد ١٣٣، ١٣٤، ١٧١، ١٧٤، ١٧٨ مكرر ثانيا فقرة أولى، ٢٠٠ مكرر أ، ٢،١ و ٣٠٦ عقوبات مع تعويض مؤقت عشرة آلاف جنيه. بناء على طلب الطالب.

الطالب

المحامي
عضو الحزب الوطني الديمقراطي

٥) **السيد/ عبدالحليم قنديل** - رئيس تحرير مشارك بجريدة الكرامة وعنوانه ٩ شارع عماد الدين - القاهرة.

مخاطباً مع/

٦) **السيد الأستاذ/ رئيس نيابة الجمالية** - ويعلن سيادته بسراي النيابة بمجمع محاكم الجلاء.

مخاطباً مع/

وأعلنتهم بالآتي

لأنهم في الفترة من ٢٠٠٦/٧/٣١ حتى ٢٠٠٦/٩/١١ وبدائرة قسم الجمالية وأنحاء أخرى داخل البلاد وخارجها دأبوا على نشر مطبوعات صحفية بصفتهم رؤساء التحرير المسئولين عن النشر مسئولية شخصية تعمدوا فيها الاساءة الي السيد الزعيم والقائد محمد حسني مبارك رئيس الحزب الوطني الديمقراطي والسيد/ جمال مبارك أمين السياسات بالحزب الوطني الديمقراطي وأعضاء حكومة الحزب الوطني الديمقراطي وعلى رأسهم الدكتور /أحمد نظيف رئيس الحكومة متعمدين نشر اشاعات كاذبة وبيانات عارية عن الصحة وصور مسيئة لرموز الحزب الوطني الديمقراطي بما من شأنه اثارة الحنق والكراهية وتأليب الرأي العام على الحزب الوطني الديمقراطي الحاكم والاساءة لسمعة البلاد في الخارج وانطوت هذه المنشورات على اهانة بالغة لرموز الحزب الوطني الديمقراطي بما الحق اضراراً جسيمة نفسية وأدبية بالطالب بصفته عضواً بالحزب الوطني الديمقراطي وخلت هذه المنشورات من أي نقد بناء وبعدت عن دائرة حرية التعبير وباتت سباباً خارج كردون المصداقية وبعيداً تمام البعد عن ميثاق الشرف الصحفي وواقعاً في دائرة التأثيم الجنائي مستهدفين من ذلك تكدير السلم العام وكان ذلك بنشر بالعدد ٢٩٥ الصادر في ٢٠٠٦/٧/٣١ بجريدة صوت الأمة ويرأسها كل من المعلن اليه الأول والثاني وبالصفحة الأول أن الدولة مهانة خارجياً ومنهارة داخلياً وأسفل هذا العنوان صورة السيد رئيس الحزب الوطني الديمقراطي والسيد أمين السياسات بالحزب الوطني مع تمزيق هذه الصورة

ووضع خطوط لتشويه الصورة بحيث تظهر على الرأي العام صوراً مهينه وأسفل ذلك عنوان أن النظام المصري يتسم بالغدر وتضمن العدد الدعوة للثورة ومقالات من نوعية حكومة وش إجرام وصورة لرئيس الحزب الوطني الديمقراطي ورئيس حكومة الدولة العبرية مع عبارة لا أنا ولا أنتم نحتاج الي تعليق على الصورة متجاهلين أن هناك اتفاقية سلام تحققت مع الدولة العبرية .

وورد بالعدد الثاني والأربعون الصادر في ١ أغسطس ٢٠٠٦ من جريدة الكرامة أن العشرة الموعودون بجهنم أولهم مبارك وتحت عنوان مسّر الهوهوة يقل المعرفة وردت عبارات سب واهانة للحزب الوطني الديمقراطي على النحو الوارد بحافظة المستندات وانتهى العدد بمقالة بعنوان خصخصة مصر باسم مبارك والعائلة وعمود لرئيس التحرير بعنوان اطردوا العائلة من قصر الرئاسة .

وجاء بالعدد الخامس والسبعون من جريدة الدستور في ٢٣ اغسطس ٢٠٠٦ أن رئيس الحزب الوطني الديمقراطي اقال وزير العدل ليقول لأمين السياسات أنا هنا أنا الرئيس وأن هناك خلافاً داخل القصر الجمهوري وتضمن مقالة بعنوان التخريمة الحضارية والفقاعة المنطقية ورد بها أن التخريمة الوحيدة التي يحبوا مسئولوا بلادنا أن يسمعوا عنها هي التخريمة التي يمكن ان توصل جمال مبارك الى مقعد الرئاسة وليذهب كل شئ بعدها الي الجحيم وإساءة الي لجنة السياسات بالحزب بأن اللجنة من اصحاب الافكار النفعية مع رسم كاريكاتيري لقطار سكة حديد مقدمته صورة كاريكاترية لرئيس الحزب يندفع الي اعماق البحر وجاء بالعدد ٦٤ الصادر في ٢٠٠٦/٨/٢٨ من جريدة الفجر ويرأسها السيد/ عادل حموده تحت عنوان الجزار صورة لرئيس الوزراء وهو يجلس على خروف مثل اعلان فيلم بوجه للإستهزاء بحكومة الحزب الوطني الديمقراطي وعنوان لرئيس التحرير بأن الحكومة حكومة حرامية وعنوان اخر باسم حكومة القتلة وعنوان ثالث حكومة جاهلة وكلها اساءة بالغة واهانة لحكومة الحزب الوطني الديمقراطي ثم صورة في العدد الصادر ٦٥ من جريدة الفجر في٢٠٠٦/٩/٤ لأمين السياسات بالحزب وهو في مرحلة الدراسة صغير السن ولا

صلة لها أيضاً بالعمل العام مع صورة كاريكاترية لرئيس مجلس الوزراء وهو يرتدي ثياب مهلهلة واعلاه عنوان الفاشل مستمر. ثم في العدد السادس والستون من جريدة الفجر عنوان رئيسي فساد رجال امين السياسات بالحزب الوطني ومقالات منشورة أن اهانة الرئيس مقابل اهانة الشعب ولماذا يشتري الصحف التي تشتم الرئيس وابنه ثم ورد بالعدد ٣٠١ الصادر في ٢٠٠٦/٩/١١ من جريدة صوت الأمة صورة للسيد حبيب العادلي بالصفحة الأولى وزير الداخلية (أحد أعضاء حكومة الحزب الوطني الديمقراطي) وفي يده كلابشات حديدية بالصفحة الثالثة وهو يقف وراء القضبان للإساءة بحكومة الحزب وللنظام الأمني للحزب الوطني الديمقراطي الحاكم .

وحيث ان المشرع قد جرم مثل هذه الأفعال التي من شأنها تكدير السلم العام واهانة الحزب الحاكم والقائمين عليه وتشكل مظاهر تسئ لسمعة البلاد والقائمين عليها وكان النشر والتوزيع بصورة علانية وبغير تمييز الأمر المؤثم بالمواد ١٣٣ ، ١٣٤، ١٧١ ، ١٧٤ ،١٧٨ مكرر ثانياً فقرة أولى ومادة ٢٠٠ مكرر أ باعتبار أن الجريمة وقعت من رئيس التحرير وفي حالات أخرى بصفته المسئول عن الاشراف على النشر مسئولية شخصية وفقاً للمادة٢٠٠ مكرر أ فقرة٢ .

وحيث أن الطالب قد اصيب باضرار ادبية كبيرة يقدرها مؤقتاً بمبلغ عشرة آلاف جنيه وحيث أن الغرض من اختصام المعلن اليه الأخير هو لتحريك الدعوى الجنائية ومباشرتها بصفته الأمين عليها.

بناءً عليه

أنا المحضر سالف الذكر قد انتقلت إلى المعلن اليهم وسلمت كل منهم صورة وكلفتهم بالحضور امام محكمة جنح الجمالية بجلستها التي ستنعقد علناً صباح يوم الخميس الموافق ٢٠/١١/٢٠٠٦ اعتباراً من الساعة التاسعة صباحاً وما بعدها الكائنة بمجمع محاكم الجلاء بشارع الجلاء بجوار جريدة الأهرام وذلك لسماع الحكم بتعويض الطالب عن الاضرار التي اصابته بمبلغ عشرة آلاف جنيه

مؤقتاً وسماع الحكم بطلب المعلن اليه الأخير توقيع أقصى عقوبة وفقاً للمـــواد ، ١٣٣، ١٣٤، ١٧١ ، ١٧٤ ،١٧٨ مكرر ثانياً فقرة أولى ومـــادة ٢٠٠ مكـــرر أ باعتبار أن الجريمة وقعت من رئيس التحرير وفي حالات أخرى بصفته المسـئول عن الاشراف على النشر مسئولية شخصية وفقاً للمادة٢٠٠ مكرر أ فقرة٢ . وكـذا المادة ٣٠٦ من قانون العقوبات .

ولأجل